

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

1126 - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال : أخبرنا النضر بن شميل قال : حدثنا شعبة عن سماك قال : سمعت أبا ثور بن عكرمة بن جابر بن سمرة

عن جابر بن سمرة عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن الصلاة في مبات الغنم فرخص فيها وسئل عن الصلاة في مبات الإبل فنهى عنها وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم فقال (إن شئت فتوضأ وإن شئت فلا تتوضأ) .

قال أبو حاتم B : أبو ثور بن عكرمة بن جابر بن سمرة : اسمه جعفر وكنية أبيه : أبو ثور فجعفر بن أبي ثور هو : أبو ثور بن عكرمة بن جابر بن سمرة روى عنه عثمان بن عبد الله بن موهب و أشعث بن أبي الشعثاء و سماك بن حرب فمن لم يحكم صناعة الحديث توهم أنهما رجلان مجهولان فتفهموا رحمكم الله كيلا تغالطوا فيه K إسناده حسن